

دراسة بعنوان

هوية القدس الثقافية

الواقع والطموح، مقاومة وتحرير .

آمال أبو خديجة

دراسة حول : هوية القدس الثقافية واقع وطموح، مقاومة وتحرير .

مقدمة .

القدس مهد الديانات السماوية ومبعث الأنبياء والرسل، لها قداسة تاريخية ودينية في قلوب ملايين البشر، الصراع بين الأديان يدور حول تلك البقعة المباركة منذ التاريخ القديم، تعرضت لكثير من الاغتصاب والاحتلال ومحاولة إلغاء شخصيتها وهويتها الأصلية ولكنها صمدت وعادت واكتست بمويتها وحضارتها العريقة، لها أهمية كبرى في حياة المسلمين والتاريخ الإسلامي فهي مسرى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وأولى القبلتين وثالث الحرمين ذكرها الله في كتابة العزيز في سورة الإسراء) سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله (وهي أرض المحشر والمنشر كما نبأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم . فالقدس خط أحمر بالنسبة للمسلمين في بقاع الأرض كلها، فهي تحمل في قلوبهم الكثير فهي الانتماء الديني والعقدي الذي يجبر كل مسلم أن يدافع عن هذه الأرض المباركة من أي قوة غازية أو محتلة وأن يقدم في سبيلها التضحيات لأجل استقلالها والحفاظ على وجودها وكيانيتها وهويتها العربية الإسلامية . وفي فترة الاحتلال البريطاني لفلسطين سمح للصهاينة للتسلل والهجرة إلى فلسطين والسيطرة على أراضيها وممتلكاتها، فأصبح عددهم في تزايد مستمر ونجحوا في جعل غالبية سكان القدس من اليهود الصهاينة وأصبح العرب أقلية نسبياً وهم لا يشعرون حيث أصبحت نسبة تواجد الصهاينة بالقدس مقابل العرب (60%) عام 1947 عشيت التقسيم فكان عددهم (99400) مقابل العرب (65100) . ثم تم اتخاذ قرار التقسيم الصادر عن الأمم المتحدة رقم (181) بتاريخ 29 تشرين الثاني/ نوفمبر 1947 حيث نص القرار " على أن يتم تدويل مدينة القدس فهو أفضل وسيلة لحماية جميع المصالح الدينية في المدينة المقدسة كذلك نص القرار على جعل منطقة القدس منطقة قائمة بذاتها " . (1)

ومع نشوب حرب 1948 استطاع الصهاينة الاستيلاء على 66.2% من المساحة الكلية لمدينة القدس، وبقيت البلدة القديمة وما فيها من مقدسات تحت يد العرب، حيث تم توقيع اتفاقية هدنة بين الكيان الصهيوني والجانب الأردني كان من ضمنها تحديد الخط الفاصل بين الجزء الغربي من القدس والجزء الشرقي منها وقعت هذه الاتفاقية بتاريخ 1948/11/30 ، ثم تم توقيع اتفاقية أخرى بتاريخ 1949/4/3 تم خلالها تقسيم مدينة القدس بين الطرفين (الجزء الغربي الموجود فيه الكيان الصهيوني وتفرض عليه سلطتها، والجزء الشرقي بقيت تحت السيطرة الأردنية) .

(1) الزين، سمير، القدس معضلة السلام . مركز الإمارات للدراسات والبحوث ، 1997 .

وفي عام 1967 تم احتلال ما تبقى من القدس الشرقية لتقع تحت سيطرة الكيان الصهيوني واعتبارها جزءاً من أراضيها ونفوذها وإلغاء قرار التقسيم أو التدويل من قبل الجانب الصهيوني فقط ، ومنذ ذلك الوقت والكيان الصهيوني يعمل على تغيير معالم المدينة وإلغاء هويتها الإسلامية العربية من خلال العديد من الممارسات والأساليب التي تقوم بها ضد الإنسان الفلسطيني وأرضه وبيته وكل ممتلكاته وفي التقرير التالي سنبين ذلك أهم الاعتداءات الصهيونية على مدينة القدس .

القدس في القانون الدولي . (2)

حسب القانون الدولي يعتبر أن احتلال أحد طرفين متحاربين لمنطقة تابعة للطرف الآخر لا يعني انتقال السيادة على تلك المنطقة نتيجة الاحتلال من الطرف المهزوم إلى الطرف المحتل، بل إن حكومة الإقليم المحتل الشرعية تحتفظ بالسيادة عليّة ولكن تكون هذه السيادة معلقة وتنقل صلاحيات السلطة السابقة من تشريع وتنفيذ وإدارة إلى السلطة المحتلة طوال فترة الاحتلال إلى أن يتم تقرير مصير الإقليم المحتل، وتخضع الصلاحيات التي تمارسها القوة المحتلة خلال فترة الاحتلال لقانون الاحتلال مما يعني ذلك بطلان ضم القدس الشرقية من طرف واحد وهو الكيان الصهيوني .

وحسب اتفاقية لاهاي الدولية لعام 1907، واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية المدنيين زمن الحرب تنص على " لا يجوز القانون الدولي ضم منطقة محتلة إلى البلد المحتل بناءً على رغبة البلد المحتل كما أن السيادة لا تنتقل نتيجة الاحتلال إلا في حالة التوصل لاتفاقية بين الفريقين المتحاربين تنص على انتقال المنطقة المحتلة من الفريق المهزوم للفريق المنتصر حيث يجب عدم إعطاء المعتدي فرصة لقطف ثمار اعتدائه " .

بعد حرب حزيران 1967 واحتلال القدس الشرقية وتوحيدها مع القدس الغربية ادعى الكيان الصهيوني أنها دخلت الحرب مرغمة ودفاعاً عن النفس أمام دول عربية اعتدت عليها لذا فاحتلالها القدس الشرقية وباقي مدن الضفة الغربية وقطاع غزة يعطيها الحق في الاستمرار بالاحتفاظ في هذه المناطق، ولو كان ذلك صحيحاً فإن حق الدفاع عن النفس يسمح لها باستعمال القوة فقط ولا يجوز لها الاحتفاظ بمناطق احتلتها بالدفاع عن النفس وهي ملزمة بالانسحاب حسب ميثاق الأمم المتحدة (لا يجوز جني الربح نتيجة الحرب بضم الأراضي التي احتلت حتى لو كانت الدولة ذات العلاقة قد تصرفت بموجب حق الدفاع عن النفس) وبررت أن احتلالها أيضاً هو للدفاع عن أمنها حتى بعد انتهاء الحرب وادعت أنها تستطيع الاحتفاظ بالقدس الشرقية حين توقيع معاهدة سلام بينها وبين الدول العربية بسبب أيضاً غياب السيادة عنها متجاهلة حق الشعب الفلسطيني الموجود عليها في تقرير مصيره والتي تعترف به المواثيق والاتفاقيات الدولية المتعددة.

قرار التقسيم الذي صدر في عام 1947 ونص على تدويل مدينة القدس لم ينفذ من قبل الصهاينة المحتلين، بل أصبت تتوسع في الأراضي وتزيد من احتلالها، رغم أن هذا القرار لم ينصف الشعب الفلسطيني ولم يعطهم حقهم، كما أنه لم يعطي للصهاينة المعتدين إلا صلاحية إدارتها إدارياً ولم يعطها حق الوصاية على القدس، فهذا يؤكد أن القدس لم تكن دون سيادة عند احتلالها عام 1967 بل لها السيادة وما زالت تعود لأهلها الأصليين، لذا فبقاء القدس الشرقية في حياة الكيان الصهيوني مخالف لأحكام القانون الدولي وقد عبر المجتمع الدولي والأمم المتحدة عن موقفهما الراض لسلك الكيان الصهيوني بقرار سريان قانونها وقضائها وإدارتها على القدس الشرقية وتوحيدها مع القدس الغربية .

(2) أسامة حليبي، الوضع القانوني لمدينة القدس وضواحيها. مؤسسة الدراسات الفلسطينية. 1997 .

أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 1967/7/4 قرارها رقم (2253) الذي دعا الكيان الصهيوني لإلغاء جميع ما إتخذه بشأن القدس والإمتناع عن أي عمل يغير من مكانتها، ثم تكرر ذلك الطلب بقرار آخر صدر عن الجمعية العامة رقم (2254) بتاريخ 1967 /7/14 . ثم صدر قرار عن مجلس الأمن الدولي رقم (252) بتاريخ 1968/5/21 شجب عدم إمتثال الكيان الصهيوني لقرارات الجمعية العامة واعتبرت جميع الإجراءات القانونية والإدارية والأعمال التي قام بها الكيان الصهيوني إجراءات باطلة ولا تغير وضع القدس .

ثم صدر قرار مجلس الأمن الدولي قرار رقم (452) بتاريخ 1979/7/20 الذي اعتبر أن سياسة الكيان الصهيوني في إقامة المستوطنات على الأراضي العربية المحتلة ليس قانونية وتشكل حرقاً لإتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب والمؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949 وأكد على ضرورة الحكمة لإنهاء الإحتلال المطول للأراضي التي يحتلها الكيان الصهيوني منذ عام 1967 بما فيها القدس .

قام الكيان الصهيوني بإصدار قانون القدس عاصمة الكيان الصهيوني فأصدر مجلس الأمن قرار رقم (478) بتاريخ 1980/8/20 لام فيه الكيان الصهيوني أشد اللوم على سن "القانون الأساسي" بشأن القدس واعتبر ذلك انتهاكاً للقانون الدولي ولا يمنع سريان إتفاقية جنيف على القدس ودعا لسحب السفارات في القدس الغربية واستجيب السفارات لذلك ما عدا سفارة واحدة.

بعد أن ضمت القدس الشرقية لسيادة الكيان الصهيوني بإطار قانوني بدأت بسياسات وخطوات عملية لتكريس الضم وتثبيتته وفرض السيادة عليه والإعلان عن القدس بأكملها عاصمة للكيان فكان من أهم السياسات : (3) (4)

- تكريس الضم من خلال سن قانون أساسي (القدس عاصمة الكيان الصهيوني) حيث سن الكنيست الصهيوني في 1980/7/30 قانون أساسي (القدس عاصمة الصهيونية) نصت المادة (1) على أن القدس الكاملة موحدة وعاصمة الكيان الصهيوني، والمادة (2) القدس مقر رئيسي للدولة والكنيست والحكومة والمحكمة العليا .

- أخذت خطوات إدارية متعددة لفرض الأمر الواقع وتثبيت وجودها وسيادتها فتم :

- 1- توقيف العمل بالقوانين الأردنية
 - 2- ألغيت المحاكم المدنية الأردنية
 - 3- إلغاء النظام المالي
 - 4- أغلقت المصارف العربية
 - 5- فرضت الضرائب الإسرائيلية
 - 6- فرض مناهج التعليم الصهيونية في المدارس الحكومية
- المادة (4) من القانون نصت على أن تخصص الحكومة موارد خاصة لأجل تطوير القدس بما فيها منحة سنوية خاصة لبلدية القدس بمصادقة اللجنة المالية للكنيست .

الكنيست يساهم في سياسة تكريس الضم :

ساهم الكنيست في ضم القدس الشرقية للكيان الصهيوني وتثبيتته من خلال تشريعات وقرارات أصدرها منها :

(3) سمير الزين، القدس معضلة السلام . مركز الإمارات للدراسات والبحوث، 1997 .
(4) أسامة حلي، الوضع القانوني لمدينة القدس وضواحيها. مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1997 .

- صدر قرار عن الكنيست الإسرائيلي بتاريخ 1990/3/23 " أن القدس الموحدة والكاملة تحت السيادة الصهيونية وهي عاصمة إسرائيل وممثليه لا يشاركون في أي مفاوضات في شأن وحدتها والسيادة الإسرائيلية عليها "
 - يناشد الكنيست سكان الدولة والقادمين الجدد الاستيطان في القدس الكبرى في جميع أجزاءها لضمان استمرار تطورها وتقوية أمن المدينة وتثبيت بنيتها الاقتصادية والصناعية والتكنولوجية وسلامة سكانها .
 - بتاريخ 1994/5/9 اعتبر يوم القدس تبنى الكنيست قرار " في يوم القدس 28 أيار ومورور 27 عام على تحرير المدينة وتوحيدها يعود الكنيست ويقرر أن القدس عاصمة إسرائيل ستبقى للأبد مدينة موحدة تحت سيادة صهيونية تؤمن فيها حرية العبادة لأبناء الأديان، يجب منع كل محاولة للمس بمكانة المدينة ووحدتها، القدس وضواحيها ليست موضوعاً سياسياً أو أمنياً إنما هو روح الشعب اليهودي "
- بعض قرارات المحكمة العليا الصهيونية .**

- قرار رقم (1) لسنة 1967 الصادر عن المحكمة العليا في مرسوم أنظمة السلطة والقضاء " أن شرقي القدس جزء من أرض الكيان الصهيوني ويسري عليها قضاء الدولة وإدارتها وهذا القرار أوجد تكاملاً وانسجاماً بين المنطقة وسكانها وبين جهاز القضاء والإدارة الدولة، فالقدس الشرقية وحدت مع القدس الكلية وجعلت جزء منها . "

- قرار محكمة عدل عليا (90/4185) " أمناء جبل الهيكل أكدوا على قدسية جبل الهيكل لدى الشعب اليهودي، وتحدث عن تحرير جبل الهيكل وحائط المبكى في حرب الأيام الستة، كما أن الأوقاف الإسلامية يجب أن تحصل على تصريح بموجب القوانين الصادرة قبل الشروع في أعمال ترميم وبناء في منطقة الحرم، وصدر هذا القرار بعد عشرة أيام من توقيع اتفاقية إعلان المبادئ بين الكيان الصهيوني ومنظمة التحرير الفلسطينية بتاريخ 1993/9/13 .

القدس واتفاقية إعلان المبادئ (5) (6)

- المادة (5) الفقرة (1) من إعلان المبادئ تنص على " أن إعلان المبادئ مرحلة انتقالية من المتوقع أن تمر بها المنطقة الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 في الطريق لتسوية دائمة على أساس قراري مجلس الأمن (242) و (338) حيث بدأت بانسحاب الجيش الصهيوني من غزة وأريحا وتستمر لخمسة أعوام " .

- نصت مادة (5) فقرة (2) من إعلان المبادئ " أن خلال فترة لا تتعدى بداية العام الثالث من المرحلة الانتقالية ستبدأ المفاوضات بين الجانبين الصهيوني والفلسطيني بشأن المكانة الدائمة للمنطقة الفلسطينية المحتلة "

- نصت المادة (31) من اتفاقية طابا " تحديد يوم 1996/5/4 موعداً لبدء المفاوضات بين الجانب الفلسطيني والصهيوني حيث سيشتمل التفاوض النهائي لموضوعات لم يتم معالجتها في إعلان المبادئ ومن أهمها (القدس الشرقية) . (

- حسب اتفاق أوسلو بقيت القدس من قضايا مفاوضات الوضع النهائي، وحسب الجدول الزمني للاتفاق فإن الحكم الذاتي في غزة وأريحا هي المرحلة الأولى للحكم الذاتي الفلسطيني، أما وضع القدس فسوف يبحث مستقبلاً مع

(5) أسامة حليبي، الوضع القانوني لمدينة القدس وضواحيها. مؤسسة الدراسات الفلسطينية. 1997 .
(6) سمير الزين، القدس معضلة السلام. مركز الإمارات للدراسات والبحوث. 1997 .

مفاوضات الحل الدائم، وأيضاً حسب الاتفاق لا يحق لأي من الجانبين أن يقوم بعمل من شأنه التأثير في وضع المدينة النهائي، استبقا للمفاوضات من أجل خلق حقائق على الأرض .

- من خلال هذا الاتفاق تم الاعتراف بمنظمة التحرير طرفاً بشأن المفاوضات على القدس حيث وجه بيبرس وزير خارجية الكيان الصهيوني رسالة لوزير خارجية النرويج عام 1993 قال فيها " أن جميع المؤسسات الفلسطينية في القدس الشرقية بما فيها المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والثقافية والأماكن المقدسة المسيحية والإسلامية تؤدي مهمة للسكان الفلسطينيين وتعهدهم ألا يعرقل نشاطها "

- سن قانون تطبيق الاعتراف بشأن قطاع غزة ومنطقة أريحا لسنة 1994 بتوقيع اتفاق القاهرة بين الكيان الصهيوني والفلسطينيين بتاريخ 1994/5/4 يحظر على السلطة الفلسطينية فتح ممثليها أو الدعوة لاجتماع عام داخل سيطرة الكيان الصهيوني للقدس الشرقية إلا بعد الحصول على تصريح خطي من حكومة الكيان الصهيوني .

الانتهاكات الصهيونية في مدينة القدس . (7)

منذ اللحظة الأولى التي تمت فيها السيطرة على مدينة القدس من قبل الكيان الصهيوني وهي تقوم على بمضايقات عديدة لسكان القدس، ولعلمها من أجل إلغاء هويتها العربية والإسلامية، وسوف تبين هذه الدراسة أهم الممارسات التي قام بها الكيان الصهيوني في مدينة القدس منذ احتلال الجزء الشرقي منها عام 1967 ، وسوف يرد في هذه الدراسة مصطلحات تم استخدامها من قبل دائرة الإحصاء الفلسطينية في دراساتها الكتاب السنوي لمدينة القدس لإجراءات البحث والدراسة ومنها أنه تم تقسيم محافظة القدس لجزئين الأول (منطقة J1) وتشمل الجزء من المحافظة الذي ضمته إسرائيل عنوة بعيد احتلالها للضفة الغربية في عام 1967 منها (مخيم شعفاط، العيسوية) أما الجزء الثاني من المحافظة (منطقة J2) تشمل باقي المحافظة وهي المناطق التي وقعت خارج الجدار وبقيت ضمن أراضي الضفة الغربية رغم أنها تابعة إدارياً للكيان الصهيوني مثل (مخيم قلنديا، كفر عقب)، وفيما يلي أهم الممارسات الصهيونية على مدينة القدس وضواحيها .

مصادرة الأراضي .

بعد ضم القدس الشرقية تم إصدار " قانون أملاك الغائبين لعام 1950 " لجميع الغائبين العرب في القدس الشرقية، حيث يعرف الغائب أنه من كان أثناء حرب 1948 يتواجد خارج الأراضي التي سيطرت عليها الحكومة الصهيونية أي في الضفة الغربية وقطاع غزة ولم يقتصر أملاك الغائبين على الأراضي بل شملت المباني والأوقاف وحسابات البنوك والمعدات والآلات الزراعية. لذا فتحت مكاتب حكومية في القدس لتسجيل جميع الأموال المنقولة وغير المنقولة التي تخص أولئك الغائبين . فقامت بتلويح الأراضي في مدينة القدس الشرقية باللون الأخضر على خرائط مما يدل أنها أراضي مخصصة كما يزعمون للإدارة الصهيونية وللأغراض العامة لإنشاء حدائق خضراء لذا يحظر البناء عليها ولكن بعد مرور عدة أعوام أقيمت عليها أحياء صهيونية .

جدول مساحة الأملاك الفلسطينية المصادرة بالدونم في القدس (1948-1997)

مساحة بلدية القدس حسب التعريف الإسرائيلي .

السنة	1948	1967	1997
الأماك الفلسطينية			

(7) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، كتاب القدس الإحصائي السنوي رقم (9) . 2007 .

_____	68,950	13.212	قبل المصادرة
_____	6.000	3.020	بعد المصادرة
	108.000	20.331	مجممل مساحة المدينة
		126.000	

بلغ عدد السكان الذين تم تهجيرهم من القدس عام 1948 ما مجموعه (97.949) شخص ومساحة الأرض التي سيطر عليها بلغت (272.735 دونم) .

من الملاحظ من الإحصائيات السابقة أن الكيان الصهيوني يعمل على السيطرة على الأرض الفلسطينية للقدس ففي عام 1948 قبل مصادرة الكيان الصهيوني للأرض كانت تبلغ مساحة الأرض المملوكة من قبل الفلسطينيين حوالي 13.121 دونم ولكن بلغت لنفس العام بعد المصادرة 3.020 دونم مما يدل على الانخفاض الكبير لامتلاك الفلسطينيين لأراضيهم وممارساتها لضمها لسيطرة الكيان الصهيوني، أما عام 1967 فقد كانت مساحة الأرض المملوكة للفلسطينيين بالقدس قبل المصادرة حوالي 68.950 لتصبح بعد المصادرة 6.000 دونم يلاحظ حجم الانخفاض الكبير في الأراضي التي استولى عليها الكيان الصهيوني، أما عام 1997 فقد بلغ مجموع ما تم السيطرة عليه من الأراضي 126.000 دونم، فيلاحظ أن الاحتلال الصهيوني في سياسته يسير في اتجاه السيطرة على الأرض الفلسطينية لمدينة القدس ففي كل عام يتم زيادة النسبة التي يحتلها ويضمها لسيطرته من خلال ممارسات قمعية لأهالي المدينة .

الإستيطان الصهيوني للأراضي .

بلغ عدد المراكز الاستيطانية عام 2004 في محافظة القدس 40 مركزاً استيطانياً تزيد مساحتها عن 100,000 دونماً وتشكل المناطق المبنية حوالي 50% من إجمالي المساحة، ويقوم حوالي 250,000 مستوطناً إسرائيلياً وكانت منطقة (J1) الجزء الأعظم في عدد المستوطنين والمستوطنات ويتركز المستوطنون الصهاينة في منطقة ما يسمى بحدود بلدية القدس والتي بلغ عدد تجمعاتها الاستيطانية فيها 22 تجمعاً استيطانياً يقيم فيها ما يقرب عن 184,229 مستوطناً صهيونياً وذلك لعام 2004. وعدد المستوطنات لا يشمل التجمعات الاستيطانية الصغيرة وتفرعات بعض المستوطنات، وتبين أن حوالي 85% من أراضي محافظة القدس منطقة (J1) قد صودرت من قبل الصهاينة لأسباب مختلفة، كذلك الأراضي المتبقية بحوزة الفلسطينيين لا يحق لهم التصرف بها كما يشاءون والتي تشكل ما مجموعه 15% من مجمل الأراضي .

نلاحظ من الإحصائيات السابقة للاستيطان أن عدد مراكز الاستيطان في تزايد مستمر حيث تم مصار دت عدد كبير من الأراضي والتي أقيم عليها ما نسبته 50% من المباني المبنية، وكانت تركيز الاستيطان للصهاينة في منطقة (J1) وهي المنطقة الأهم داخل حدود بلدية القدس حيث بلغ أن نسبة الأرض المصادرة في هذه الأرض حوال 85% مما يدل على التركيز على هذه المنطقة للتوسيع في حدود سيطرتها على المدينة واستيلائها على ممتلكات أهالي القدس الشرقية، كما ان فرض الاحتلال سياسة أن لا يمتلك الشخص الحق في التصرف في ملكه من أرضه وعقاره يدل ذلك على مخططها ونيتها في السيطرة على ما تبقى من أراضي وعلى التهجير من المدينة والحرمات من حق الوجود فيها والعمل على تهود المدينة وإلغاء الوجود الفلسطيني والهوية الفلسطينية والعربية والدينية فيها .

عدد السكان والاحتفاظ بالهوية . (8) (9)

حسب التقرير الإحصائي لمدينة القدس الصادر عن دائرة الإحصاء الفلسطينية لعام 2007 تبين أن عدد السكان الكلي في محافظة القدس في نهاية عام 2006 بلغ (411.516) يتوزعون بواقع (255.545) فرد في منطقة (J1) و (155.971) فرد في منطقة (J2) ويشكل عدد السكان في المحافظة ما نسبته 10.4% من مجموع السكان في الأراضي الفلسطينية كما توقع أن يصل عدد سكان محافظة القدس عام 2007 (420.409) فرد .
معدل النمو السكاني المتوقع لمحافظة القدس من عام 2003 – 2007

المنطقة	السنة
	2007 2006 2005 2004 2003
القدس	3.4 3.4 3.5 3.5 3.6

من الملاحظ إن نسبة عدد السكان في مدينة القدس في تناقص في كل عام عما كان قبله، وهذا يدل على أن سياسة الكيان الصهيوني في القدس تعمل على حرمان أهالي مدينة القدس من الاحتفاظ بحقهم في السكن في مدينة القدس والاحتفاظ بالهوية، كما تمنع أي مواطن من خارج مدينة القدس أن يسكن داخل المدينة وتشجع على زيادة عدد الصهاينة والمستوطنين . وحسب دراسة دائرة الإحصاء لعدد بطاقات الهوية المقدسية المصادرة 1967-2006 بلغ (8,269) بطاقة هوية. وبلغ مجموع بطاقات الهوية المقدسية المصادرة حسب ذريعة المغادرة لخارج البلاد 1997-2001 (2,130) وبلغ حسب ذريعة المغادرة إلى الضفة الغربية ما مجموعه (362) .

وقد صدر قانون الجنسية لسنة 1952 من الجانب الصهيوني يحدد فيه كيفية الحصول على الجنسية أو المواطنة الصهيونية وكيفية فقدانها والشروط التي تحكم ذلك، حيث يمكن الحصول عليها حسب المادة (2) عن طريق " حق العودة " وحسب المادة (3) الولادة في إسرائيل وحسب المادة (4) الولادة والإقامة بإسرائيل وحسب المادة (5-8) بطريق التجنس، أما أهم الشروط الواجب توافرها للإقامة والحصول على المواطنة هي :

- أن يكون الشخص المعني فلسطينياً ومقيماً في فلسطين قبل قيام دولة الكيان الصهيوني ويكون لديه جواز سفر فلسطيني وشهادة مواطنة فلسطينية .
 - أن يكون مسجلاً حتى تاريخ 1952/5/1 كمقيم في سجل السكان الإسرائيلي .
 - أنه كان مقيماً بالمنطقة التي احتلها الكيان الصهيوني عند بدء سريان القانون أي بتاريخ 1952/7/14 .
 - أقام بالمنطقة المحتلة من الصهاينة أو دخلها بصورة قانونية في الفترة ما بين قيام الدولة المزعومة للكيان بتاريخ 1948/5/15 وبدء سريان القانون بتاريخ 1952/7/14 .
- هذه الشروط حالت دون حصول الكثير من المواطنين الفلسطينيين على الجنسية من الكيان الصهيوني ولقد تم تعديل قانون الجنسية سنة 1980 وأضيفت المادة 3 أ التي نصت على وجوب توفر خمسة شروط ليستطيع الشخص الحصول على المواطنة الإسرائيلية بناء على إقامته بداخل الأرض المحتلة من الصهاينة .
- ألا يكون قد حصل على الجنسية الإسرائيلية وفقاً لمادة أخرى من القانون .

(8) سمير الزين، القدس معضلة السلام. مركز الإمارات للدراسات والبحوث، 1997 .
(9) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، كتاب القدس الإحصائي السنوي رقم (9)، 2007 .

- ألا يكون مواطناً في إحدى الدول المذكورة في المادة 2 من قانون التسلسل (مخالفات ومحاكمات) لسنة 1954 .

إذا رغب أحد سكان القدس الشرقية الحصول على الجنسية الإسرائيلية فيجب أن يكون مقيماً بالقدس إقامة دائمة ويتقن اللغة العبرية بعض الشيء ويتنازل عن جنسيته الأردنية إلا إذا أعفي منها ولا يفقد الشخص جنسيته الإسرائيلية بعد حصوله عليها إلا إذا تنازل عنها خطياً ووافق وزير الداخلية عليها أو ألغيت .
وحسب دراسة قامت بها صحيفة الشرق الأوسط أن عدد سكان القدس العرب أصبح في تموز/يوليو نحو 180 ألف عربي فلسطيني، يحمل 9000 منهم الجنسية الإسرائيلية ويعتبر وجودهم ثابت ويحق لهم التصويت في الكنيست أما الباقون فأعطتهم السلطة الصهيونية صفة مقيمين دائمين حيث لا يعتبرون ثابتين فهم يصوتون فقط في الانتخابات البلدية، وحسب القانون الإسرائيلي يمكن إبطال إقامتهم في الحالات التالية :

- إذا عاشوا خارج القدس 7 سنوات متتالية .

- إذا حصلوا على جنسية أخرى .

- إذا سجلوا إقامتهم في مدينة أخرى .

عدد المساكن . (10)

لقد ازدادت عدد تراخيص البناء للاستيطان اليهودي المكثف وكان بناء المساكن للصهاينة يحظى بالدعم السياسي الواسع النطاق، أما بالنسبة للفلسطينيين في القدس الشرقية تمت زيادة التعقيدات في إعطاء تراخيص البناء، وفرضت نظاماً للحصص يقلص مشاريع البناء الفلسطينية بحيث لا يتجاوز عدد سكان المدينة نسبة 26% وأعلنت اللجنة الوزارية المكلفة بشؤون القدس التزامها بهذا القيد صراحة عام 1973 "

ومنذ عام 1967 لم تعد مشاريع البناء الجديدة للفلسطينيين في القطاع العربي نسبة 12% في حين بلغت نسبة المشاريع البنائية المخصصة للصهاينة 90% خلال الفترة 1977-1983 حيث سيتم بناء 2170 شقة سنوياً للصهاينة مقابل 230 فقط للفلسطينيين .

وحسب إحصائيات واردة عن دائرة الإحصاء الفلسطينية لعدد المساكن في القدس بينت النتائج التالية بلغ عدد المساكن الفلسطينية في منطقة (J1) من محافظة القدس (33.303) وحدة سكنية وذلك نهاية عام 2004، وبلغ عدد المساكن في منطقة (J2) 25.979 وحدة سكنية، وذلك للعام 1997، وتجدر الإشارة إلى أن عدد الوحدات السكنية في منطقة (J1) من المحافظة تمثل الحد الأدنى من خلال السجلات الرسمية للمؤسسات العامة المختصة، وفي المقابل بلغ عدد مساكن المستوطنين الإسرائيليين في محافظة القدس منطقة (J1) عام 2004 حوالي 55.868 وحدة سكنية .

المساكن الأبنية .

حسب الإحصائيات تبين أنه تم إنشاء 19.056 مسكناً فلسطينياً خلال الفترة 1967 - 2002 في منطقة (J1) مقابل (85.809) مسكن للمستوطنين الإسرائيليين في منطقة ما يسمى (بلدية القدس) والتي تشمل الجزء الغربي من المدينة مما يعني أن حصة الفلسطينيين في البناء لم تتجاوز 18.2% من عدد المساكن الإجمالي الذي تم بناؤه في ذات الفترة وهي نسبة متدنية مقارنة لعدد سكان الفلسطينيين في منطقة (J1) وكذلك مقارنة بعدد المستوطنين في نفس المنطقة . وبلغ عدد المساكن في التجمعات الاستيطانية في محافظة القدس منطقة (J1) حسب الموقع

(10) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، كتاب الإحصاء السنوي رقم (9) . 2009 .

الاستعماري عام 2003 ما مجموعه (57.937) وبلغ عدد المساكن في التجمعات الاستيطانية في محافظة القدس منطقة (J1) حسب الموقع الاستعماري لعام 2004 ما مجموعه (55.868) . وبلغ عدد المساكن في محافظة القدس منطقة (J2) حسب الموقع الاستعماري 2000 ما مجموعه (16.232) لا تشمل المناطق الصناعية الإسرائيلية ومعسكرات الجيش . وبلغ عدد المساكن المبنية في محافظة القدس منطقة (J1) حسب الجنسية 1967 - 2002 الفلسطينيين (18.2%) والإسرائيليون (81.8%) .

من الملاحظ من الإحصائيات لعدد المساكن الموجودة في منطقة (J1) وهي المنطقة الأهم في القدس الشرقية أن نسبتها قليلة حيث بلغت 33% مقابل عدد المساكن لنفس المنطقة للمستوطنين والتي بلغت 55% تقريباً مما يدل على حرص الصهاينة على امتداد البنيان الصهيوني داخل القدس الشرقية وحرمان سكان القدس الفلسطينيين من حق البناء والتوسع والامتداد، وهذا أيضاً أسلوباً للتهجير للوجود العربي بالقدس ويشكل خطراً على هويتها العربية والإسلامية .

هدم منازل .

قام الكيان الصهيوني ومنذ عام 1967 حتى عام 2006 بهدم آلاف المساكن الفلسطينية في محافظة القدس وذلك لأسباب وحجج مختلفة، من أبرزها عدم الترخيص أو انتهاؤه، أو الأراضي المقام عليها البناء للاستخدام العام أو تقع خارج المخطط الهيكلي الصهيوني أو تقع بالقرب من الشوارع بالإضافة لهدم المساكن بسبب النشاط السياسي كوسيلة عقاب وتحت عنوان الأسباب الأمنية حيث بلغ عدد المساكن المهدامة (78) مسكن بإجمالي مساحة بلغت (8,092 م)، وبلغت عدد المساكن المستولى عليها والتي تم إغلاقها في العام 2004 بمنطقة (J1) 34 مسكناً، وما زالت سياسة الهدم للمنازل مستمرة وفي ازدياد حتى الآن ولكن لم يتوفر بيانات إحصائية بها .

المساكن المستولى عليها .

عدد المساكن المستولى عليها من الصهاينة المختلين في محافظة القدس منطقة (J1) بين عامي 1997-2004 .

السنة	عدد المساكن المستولى عليها	المساحة المبنية المستولى عليها (م)
1997	4	380
1998	—	—
1999	7	573
2000	4	325
2003	21	825
2004	34	2.400

نلاحظ من الإحصائيات السابقة أن عدد المساكن والمساحة المستولى عليها من الكيان الصهيوني من ممتلكات أهل القدس في تزايد مستمر في كل عام، حيث كانت منذ عام 1997 (4) مساكن والمساحة (380) لتصل إلى (34) مسكن بمساحة (2.400)، مما يدل على مخطط الكيان الصهيوني في الاستمرار في السيطرة على مدينة القدس والعمل على تهويدها وإلغاء هويتها العربية والإسلامية ، والعمل على تهجير المواطنين الفلسطينيين منها وعدم القدرة على استملاك أي ممتلكات سواء كانت منزلاً أم أرضاً أو أي عقار فهو مهدد بأن يستولى عليه من المستوطنين الصهاينة، كما أن يعيش الفلسطينيون بهذه الظروف الأليمة من التهديد من قبل الجانب الصهيوني يفقدون الأمل في أن يشتري أي منهم أو يوسع ممتلكاته خوفاً من فقدانها وذهابها للصهاينة المعتصمين، وهذه سياسة العدو للتأثير النفسي من خلال الخوف والقمع من أجل عدم السماح بالتوسع في مدينة القدس من قبل الجانب العربي الفلسطيني.

مكان العمل (10)

ينقسم العاملون في محافظة القدس حسب مكان العمل إلى قسمين أساسيين في داخل الكيان الصهيوني والمستوطنات وفي الأراضي الفلسطينية حيث ارتفعت نسبة العاملين في الأراضي الفلسطينية من محافظة القدس عام 2006 إلى (63.8) مقارنة مع الفترة 2002-2005 والتي بلغت 60.9% و 63.7%، 64.4%، 60.3% على التوالي، ومن جهة أخرى انخفضت نسبة العاملين في إسرائيل والمستوطنات إلى 36.2% في عام 2006 مقابل 39.3%، 36.3%، 35.6%، 39.7% للسنوات 2002-2005 على التوالي. وقد بلغت نسبة البطالة في محافظة القدس بين عامي 2002-2006 بالنسبة للذكور والإناث ما مجموعه (3.2%) .

نلاحظ أن انخفاض نسبة العمل داخل المناطق المستولى عليها من قبل الكيان الصهيوني وأراضي 48 من نسبة 39.0% إلى نسبة 36.0% يدل على عدم السماح للفلسطينيين بالتواجد في تلك المناطق والعمل على عزلها عن الجانب الفلسطيني والتقليل قدر الإمكان من الوجود الفلسطيني فيها وزيادة العمالة والوجود للجانب الصهيوني فقط، كما إن ارتفاع نسبة العمل لعمال منطقة القدس للعمل في داخل الضفة الغربية من نسبة 60.0% إلى 63.8% يدل على منهجية الاحتلال في توجيه الشباب والعمال الفلسطينيين للعمل داخل مناطق السلطة الفلسطينية والابتعاد عن مناطق التواجد الصهيوني لتعزيز انتمائهم لتلك المنطقة وفصلهم عن الانتماء لأرض القدس والأرض التي استولى عليها الجانب الصهيوني، وتعزيز فصل القدس عن باقي مناطق الضفة الغربية واعتبارها كاملة عاصمة للكيان الصهيوني .

التعليم (11)

مدارس ورياض الأطفال سلطة التعليم الإسرائيلية (التابعة للمعارف البلدية الإسرائيلية) .
بلغ عدد المدارس ورياض الأطفال التي تشرف عليها سلطة التعليم الصهيونية للعام الدراسي 2004/2005 في محافظة القدس 44 مدرسة ويستثنى منها مدارس ذوي الاحتياجات الخاصة، وبلغ عدد هذه المدارس 42,063 طالباً . بالنسبة للتعليم في مدينة القدس من الملاحظ سيطرة الجانب الصهيوني على عدد كبير من تلك المدارس وخاصة من تتواجد داخل القدس وذلك للعمل على السيطرة على المناهج التعليمية التي تفرضها السلطة الصهيونية على أبناء القدس من المراحل الأولى للتعليم حيث تضع منهجاً للتعليم يتماشى مع السياسة التي تريد تثبيتها في عقول أبناء الشعب الفلسطيني بصورة لا تعطي مجالاً للتعرف على الوطن وعلى القضية وعلى فهم حقيقة الصراع ما بين الجانب الصهيوني والفلسطيني أو العربي، كما أنها لا تركز على تعليم الطلاب اللغة العربية وتعزيزها كلغة أساسية وطنية لهدف تثبيت اللغة العربية بين أبناء القدس والعمل على جعلها اللغة الأساسية

المراكز الثقافية .

خلال الفترة 2002-2006 لم يعمل أي مركز ثقافي في محافظة القدس، بينما في العام 2001 كان هناك مركزاً واحداً من أصل 9 مراكز ثقافية مرخصة، وتركزت أنشطة العامل في عام 2001 في الندوات والدورات العامة والعروض الفنية حيث تم خلال ذلك العام عقد 128 ندوة حضرها 4,416 مشاركاً و 15 دورة عامة شارك فيها 341 مشاركاً .

من الملاحظ أن السياسة الصهيونية تلاحق كل ما له علاقة بتعزيز الهوية الفلسطينية والوجود الفلسطيني داخل مدينة القدس، ومن الأمور التي تعمل على تعطيلها وملاحقتها هي المراكز الثقافية التي تتناول موضوعات الثقافة الفلسطينية

(10) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، كتاب الإحصاء السنوي رقم (9) . 2007 .
(11) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، كتاب القدس الإحصائي السنوي رقم (9) . 2007 .

والتراث والحضارة وموضوعات تتعلق بالقضية الفلسطينية ، فرغم وجود 9 مراكز ثقافية في مدينة القدس إلا انه لم يعمل منها إلا مركزاً واحداً، كما أنه ملاحظ أن عدد المراكز المرخصة ليست بالحجم الكافي لعدد سكان مدينة القدس ومكانتها الدينية والتاريخية، ومن سياسة الكيان الصهيوني أنه يعمل على إغلاق تلك المراكز بصورة دائمة وملاحقة العاملين فيها ومنع الوفود القادمة إليها ومن أهم ما تم إغلاقه وملاحقة بيت الشرق الفلسطيني والهدف للكيان الصهيوني من ذلك لأجل منع تعزيز التواجد الفلسطيني وعدم السماح بتوسعة السلطة الفلسطينية ومؤسساتها داخل مدينة القدس .

المعتقلون في القدس . (12)

بلغ عدد الأسرى الفلسطينيين السياسيين القابعين في السجون الصهيونية من محافظة القدس 525 أسيراً وذلك حسب دراسة مؤسسة القدس الدولية التي استندت على بيانات وزارة شؤون الأسرى والمحررين حتى عام 2007 حيث يتوزعون كالتالي :

عدد الأسرى الفلسطينيين من محافظة القدس حسب حالة الأسر 2007

حالة الأسر	العدد	النسبة
محكوم	305	58.1%
موقوف	187	35.6%
إداري	33	6.3%
المجموع	525	100%

وقد كانت فترة أحكام الأسرى المحكومين تتراوح ما بين السنة وما يزيد عن 60 عاماً، حيث كانت أحكام حوالي 52.1% من الأسرى المحكومين 10 سنوات فأكثر .

لقد قدمت مدينة القدس تضحيات كبيرة بين صفوف شبابها لأجل القضية الفلسطينية وقضية القدس، وكان نصيب المدينة من الاعتقال والأسر من قبل الكيان الصهيوني نصيباً كبيراً ولم تشفع لهم الجنسية الإسرائيلية التي يحملها البعض منهم فالكيان الصهيوني يعتبر كل مواطن فلسطيني بغض النظر عن وضعه أنه معرض للاعتقال والقتل ما دام يطلب بحقه في الأرض والوجود والاستقلال، يلاحظ من الإحصائيات أن نسبة المعتقلين السياسيين الفلسطينيين المحكومين وصلت إلى 58.1% أما نسبة الموقوفين فوصلت إلى 35.6% أما الإداري فقد وصلت لنسبة 6.3% يلاحظ إن نسبة المحكومين من المعتقلين الفلسطينيين لمدينة القدس وصل أعلى نسبة مما يدل على إن الكيان الصهيوني يحرص على احتجاز الشباب الفلسطيني وتقييد حريته وحركته وعدم السماح لهم بالحياة بالشكل الطبيعي بل العمل على التأثير عليهم نفسياً وإنسانياً بجرماتهم من حقوق الحقوق الكريمة والتمتع بما يتمتع به شباب العالم بشكل عام، كما إنهم من خلال ذلك تحكّم سيطرتهم على الشباب الفلسطيني المقاوم وعدم إعطائه الفرصة للتعبير والمطالبة بالحقوق وأهمها حق تقرير المصير وحق الوجود، يلاحظ أن عدد المعتقلين السياسيين من مدينة القدس الموقوفين وصل نسبتهم إلى (35.6) مما يعني إن الكيان الصهيوني يعمل على التحكم في حياة الشباب وتقييد حياتهم حتى لو لم يكن احد منهم فعل شيئاً مخالفاً لأمن الكيان الصهيوني والقضاء على أهم مراحل حياتهم وإشغالهم بالمعاونة والألم والقهر وخاصة أن

(12) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. كتاب القدس الإحصائي السنوي رقم (9) . 2007 .

الموقوفين لا يكون هناك سبب واضح أو داعمي للاعتقال مما يزيد من الأثر النفسي على المعتقل، وكذلك الاعتقال الإداري أيضاً الذي يعاني منه ما نسبته (6.3%) وهو أشد أنواع الاعتقالات المؤثرة سلباً على نفسية المعتقل ولا يكون فيها مراعاة لأي حق للمعتقل حيث يعتقل الشخص دون أي سبب يعرف ويتم التجديد له الاعتقال تلقائياً من قبل سلطات الكيان الصهيوني بالفترة التي ترغب بها حيث بالوقت الذي يستعد به المعتقل للخروج والإفراج عنه يفاجأ بتجديد الاعتقال لفترة أخرى .

الشهداء . (13)

حسب دراسة دائرة الإحصاء تبين أن عدد الشهداء في محافظة القدس منطقة (J1) ما بين عامي 1988-2007 والذين استشهدوا نتيجة الأسلوب المباشر للأيدي الصهيونية " جنود " مستوطنين وبواسطة الرصاص والتعذيب والضرب والدهس (184) شهيد .

لم تسلم مدينة القدس من أيدي الصهاينة واعتداءاتهم على المواطنين المقدسين حيث عانت مدينة القدس من الأساليب الممحية للجيش الصهيوني حيث تعرضت لكثير من المجازر الجماعية وخاصة في الحرم الشريف مما أدى لاستشهاد الكثير من المواطنين، كما إن مدينة القدس اندمجت في مقاومتها مع الانتفاضة الفلسطينية وقدمت الكثير من الشهداء حيث وصل عدد شهداء مدينة القدس ما بين عامي 1988-2007 (184) شهيد فهذا يدل على مدى المعاناة والاعتداء الذي يتعرض له المواطنين وحرمانهم من حق الحياة والتواجد على أراضيهم ، وهي بذلك العمل تعمل على التركيز في اعتدائها على فئات الشباب المقاوم للاحتلال الصهيوني كي تتخلص من أكبر عدد منهم .

جدار الضم والتوسع . (14)

يشمل الجدار مقطعين من شمال وجنوب القدس يمتد المقطع الشمالي على طول عشرة كيلو مترات من جنوب بلدة بيتونيا غرباً وحتى مخيم قلنديا شرقاً، يشمل المقطع الجنوبي مدخل بيت لحم غرباً وحتى بلدة بيت ساحور (شرقي جبل أبو غنيم شرقاً، وقد تم إقامة المقطعين في شهر تموز 2003 . وفي آب 2003 صادق المجلس الوزاري الصهيوني للشؤون الأمنية والسياسية على مسار الجدار في باقي المناطق حول القدس وتناولت المصادقة ثلاث مقاطع ثانوية : المقطع الأول على طول حوالي 17 كيلو متر من الطرف الشرقي لبلدة بيت ساحور جنوباً وحتى الطرف الشرقي لبلدة العيزرية شمالاً. بينما يمتد المقطع الثاني على طول حوالي 14 كيلو متراً من الطرف الجنوبي لقرية عناتا وحتى مخيم قلنديا شمالاً، والمقطع الثالث تم بناؤه على امتداد 14 كيلو متر ويحيط بخمس قرى من الناحية الشمالية الغربية للقدس المحاذية لحدود البلدية، ومعظم الجدار المقام حول القدس مركب من حائط بطول ستة إلى ثمانية أمتار وأكثر تشديداً منه في مناطق الضفة الغربية ، فيكون حوالي ربع مليون فلسطيني آخر يعيشون في حالة عزلة تامة تضاف إلى العزلة المفروضة عليهم من قبل بسبب الإجراءات الخاصة بدخول مدينة القدس والتي فرضتها السلطات الإسرائيلية منذ عام 1993 .

المؤشر	العدد في محافظة القدس
عدد التجمعات التي تأثرت بالجدار	27
عدد الأسر التي تم تهجيرها	1,635

(13) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، كتاب القدس الإحصائي السنوي رقم (9) . 2007 .

(14) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، كتاب القدس الإحصائي السنوي رقم (9) . 2007 .

4,865	عدد الأفراد الذين تم تهجيرهم الذكور
4,744	عدد الأفراد الذين تم تهجيرهم الإناث
11,100	مساحة الأراضي المصادرة (دونم) والتي أقيم عليها الجدار
40,985	مساحة الأراضي (دونم) المعزولة داخل الجدار
	أثر الجدار على حركة الأسر في التنقل والعبور %
	الوقت اللازم للتنقل وعبور الحواجز
75.8%	مواعيد التنقل والعبور
64.5%	شروط العبور (تصاريح، هوية، تجمعات)
60.0%	

يعتبر جدار الفصل العنصري الذي قام به الكيان الصهيوني بهدف الاستيلاء على ما تبقى من أراضي الضفة الغربية والعمل على عزل المدن الفلسطينية وتقطيع أي طرق للتواصل بين أبناء الشعب الواحد وتشتيت وجودهم وتجمعاتهم، ووضع العراقيل التي تحول دون القدرة على تنقلاتهم لزيادة الإحساس بفقدان الهوية الوطنية والانتماء للأرض، فقام الكيان بإحاطة مدينة القدس بجدار استولى على كثير من أراضي المواطنين الفلسطينيين لهدف عزل مدينة القدس عن باقي مدن الضفة الغربية وجعلها ضمن حدود ما سيطر عليه الكيان الصهيوني، وحسب الإحصاءات السابقة لتأثير الجدار على مدينة القدس يتبين أن هناك 27 تجمع تأثرت من ذلك الجدار إما حي سكني أو قرية أو مخيم أو مدينة تحيط بمدينة القدس، كما أن الجدار تسبب في تهجير الكثير من الأسر الفلسطينية في مدينة القدس وضواحيها حيث بلغت عدد الأسر المهجرة ما مجموعه 1,635 أسرة، فأفراد الأسرة الواحدة لم يعد أبناءها لديهم القدرة على التواصل والتواجد معاً بسهولة فكثير من الأسر كان بيتها مفصولاً بفعل الجدار قسم منه داخل حدود السيطرة الصهيونية وجزء آخر في الجانب الفلسطيني، مما سيكون لذلك أثراً على الوضع الاجتماعي والعلاقات بين الأهل وإمكانية استمرارها كما تؤدي لتأثير نفسي سلبي جداً على الأسرة نتيجة الحرمان القهري من التواصل الاجتماعي والإحساس بالعزلة، كما أن سياسة الكيان الصهيوني ساهم في العمل على تهجير فئة الشباب الفلسطيني وإبعادهم عن التواجد داخل المنطقة المسيطرة عليها حيث بلغت نسبة ما هجر من الشباب الفلسطيني 4865 شاب أما الفتيات 4744 فتاة حيث استخدم الكيان الصهيوني وسائل متعددة لعملية التهجير وأكثرها الحرمان من الحصول على الهوية المقدسية، كما أن كان لجدار الفصل الصهيوني تأثيراً سلبياً على الأرض الفلسطينية حيث تم الاستيلاء على مساحة كبيرة جداً للجدار بلغت 11.100 دونم فقط هذه ما تم بناء الجدار عليها أما الأراضي التي عزلها داخل الجدار وأصبحت جبراً تحت سيطرة الكيان الصهيوني أو قامت بوضع العراقيل على الفلسطينيين من أجل التمكن من الوصول إليها فبلغت ما مجموعه 40.985 دونم، كما أن وضع الجدار والحواجز أثر على حركة المواطنين الفلسطينيين للدخول إلى مدينة القدس والخروج منها وبالذات أهالي المدينة التي حددت لهم أوقات معينة لفتح بوابات الحواجز مما قيد حركة الإنسان الفلسطيني وإحساسه بالقهر والإذلال وعدم الحرية للتحكم في حياته فكان ذلك من أبشع الاعتداءات على حقوق الإنسان وبلغت نسبة من قد تأثروا بذلك 75.8% فهذه نسبة عالية تدل على مدى المعاناة لأهالي القدس عند تحركاتهم وخاصة أن أهالي القدس مرتبطون بالضفة الغربية بصورة يومية في كثير من الأمور سواء كانت على مستوى المعاملات أو التواصل الاجتماعي والمهني، وحتى تزيد من معاناة الشعب الفلسطيني ومحاولة فصلهم عن المدينة المقدسة

والتي لها المعنى الديني في نفوس جميع الفلسطينيين عملت على تحديد عملية الدخول فقط تتم من خلال إما من يحمل هوية مقدسية أو تصريح خاص للدخول أو لأهداف محددة يعلمها رجال الأمن وبلغت نسبة من تأثروا بذلك 60.0% هذه النسبة العالية تدلل على حجم المعاناة للشعب الفلسطيني وحرمانهم من ممارسة حقهم في الحياة من خلال التنقل بين المدن الفلسطينية وخاصة مدينة القدس الشريف التي تعمل قدر الإمكان على منع المصلين للوصول إلى المسجد الأقصى وتعزيز التهويد للمكان .

نسبة الأسر الفلسطينية في محافظة القدس التي كانت ضحية لأفعال إجرامية خلال العام الماضي للمسح حسب نوع الفعل الإجرامي والمنطقة 2005

نوع الإجرام	محافظة القدس	منطقة J1	منطقة J2
سرقة بعض الممتلكات	3.4	2.4	5.1
سرقة سيارة أو بعض محتوياتها	3.4	4.0	2.2
إتلاف أو حرق بعض الممتلكات	1.1	0.8	1.6
محاولة سطو أو سرقة	2.1	2.2	1.8
مصادرة /هدم عقار أو جزء من عقار	2.3	0.2	6.1
تحرشات أو اعتداءات قوات الاحتلال أو المستوطنين	5.5	5.6	5.2
التهديد / الشهداء	1.3	0.6	2.5
المجموع	15.1	13.2	18.5

مارست السلطات الصهيونية أعمال إجرامية خطيرة على مدينة القدس سواء كان بفعل رجال الأمن الصهيوني أو أعمال المستوطنين الصهاينة فقامت بذلك في المنطقة المسيطر عليها كاملة وهي منطقة (J1) أو المنطقة الثانية منطقة (J2) ومن أعمال العنف والإجرام التي قامت بممارستها سرقة ممتلكات للمواطنين حيث بلغت النسبة المئوية لهذه الممارسات 3.4% أما سرقة سيارات ومحتوياتها فكانت 3.4% أيضاً، أما إتلاف وحرق ممتلكات للمواطنين فكانت النسبة 1.1%، أما محاولة السطو والسرقة من مواطني مدينة القدس وصلت النسبة 2.1%، أما هدم العقارات أو أجزاء منها بلغت النسبة 2.3% إما تحرشات المستوطنين والصهاينة بلغت 5.5% أما التهديد سواء بالقتل أم غير ذلك بلغت 1.3% فكان مجموع أعمال العنف والإرهاب الممارس من قبل الصهاينة ما مجموعه 15.1% فهذا يدل على التصميم الصهيوني على تهجير المواطنين من أراضيهم ومساكنهم من خلال التهديد والاعتداء وعدم إشعارهم بالأمن في داخل بيوتهم وأماكنهم حتى يضطر المواطنون للهجرة القصرية والبعد عن هذه المعاناة الدائمة.

الحق في الانتخابات . (15) (16)

نصت المادة (1) من ملحق اتفاقية إعلان المبادئ 1994 أنه " سيكون لفلسطيني القدس الذين يقطنون هناك حق المشاركة في عملية الانتخابات بموجب الاتفاق بين الطرفين " .

(15) سمير الزين، القدس معضلة السلام. مركز الإمارات للدراسات والبحوث، 1997 .

(16) أسامة حلبي، الوضع القانوني لمدينة القدس وضواحيها. مؤسسة الدراسات الفلسطينية. 1997 .

الملحق الثاني لاتفاقية المرحلة الانتقالية المتعلقة بالانتخابات " تم الاتفاق على منح فلسطيني القدس حق المشاركة في الانتخابات اختراعاً وترشيحاً " .

- رغم رفض الجانب الصهيوني بداية الترشيح لأبناء القدس للانتخابات والاقتصر على الاقتراع ولكن الكيان الصهيوني قيد الحرية في ذلك الحق وخاصة عند بدء المفاوضات في الانتخابات لمجلس الحكم الذاتي .
- منع المهرجانات الانتخابية في القدس للمرشحين المقدسيين حيث يجب الحصول على تصريح مسبق من اللجنة الفرعية للشؤون الدينية من الإدارة الصهيونية فتم تقييد حق الرعاية الانتخابية .
- حددت عدد صناديق الاقتراع وحصرتها على (5) فروع بريد .
- اشترط فرز الأصوات خارج حدود القدس الموسعة وداخل منطقة الحكم الذاتي حسب قيود اتفاقية طابا الموقع مع الجانب الفلسطيني .
- نلاحظ أن الكيان الصهيوني عمل على تقييد الفلسطينيين وحقهم في المحافظة على هويتهم الفلسطينية من خلال المشاركة بالانتخابات التابعة للسلطة الفلسطينية ووضعت القيود والشروط لذلك، حيث بداية أعطت الحق في الاقتراع وعدم الترشيح ثم عدلت ذلك مع تقييد الحرية في الانتخابات، فعندما تفرض الإدارة الصهيونية الحصول على إذن مسبق من لجنة الشؤون الدينية لعمل أي مهرجان انتخابي فهذا تقييد للحرية والعمل على تقييد سير العملية الانتخابية وتأخيرها، كما أن تحديد عدد الصناديق للاقتراع بهذا العدد الضئيل يصعب من الانتخابات حيث سيجد الناخب الصعوبة في الوصول للصندوق بسبب بعد المسافة مما سيقلل من احتمالية المشاركة في الانتخابات كما أنه سيجعل هناك أزمة للمواطنين مما سيضيق العملية أكثر، كما أن شر فرز الأصوات خارج القدس وداخل الحكم الذاتي يعزز فصل القدس عن الضفة الغربية وتعزيز سيطرتها للكيان الصهيوني وتأكيد على تهويد المدينة .

القدس واتفاقية أوسلو . (17) (18) (19)

لقد تم تأجيل الحديث عن مدينة القدس للمراحل النهائية في المفاوضات التي تجري بين الجانب الفلسطيني والكيان الصهيوني، مما جعل الجانب الصهيوني يستغل ذلك بعدم الالتزام بما أقر به القانون الدولي والأمم المتحدة بأن القدس الشرقية هي عاصمة الدولة الفلسطينية، كما إن السلطة الفلسطينية لم تؤكد وتصر على ضرورة أن يتحدث بشأن القدس يجعلها من القضايا الأولية التي لا تستحق التأجيل حفظاً للحقوق وعدم إعطاء الصهاينة الوقت للسيطرة والامتداد داخل أراضي القدس الشرقية، فقام الكيان الصهيوني بعدة ممارسات بعد تلك الاتفاقية للتضييق على أهالي القدس الشرقية زمنها :

- قام الجانب الصهيوني بعد اتفاق أوسلو بسن قانون خاص بالكنيست ينص على " قانون تطبيق الاتفاق بشأن قطاع غزة ومنطقة أريحا (تقييد نشاط) لسنة 1994 ووضع السلطة الوطنية ومنظمة التحرير من فتح مكاتب لهما أو القيام بنشاط كعقد اجتماع أو مهرجان بالقدس إلا بإذن مسبق من حكومة الكيان الصهيوني .
- بما أن اتفاقية إعلان المبادئ قامت بإرادة حرة للطرفين وستكون قائمة على حسن النية التي نصت عليها معاهدة فيينا حسب المادة (26) بشأن أحكام الاتفاقيات لسنة 1969 حيث نصت على مبدأ تنفيذ الالتزامات من قبل طرفي الاتفاق بحسن نية .

(17) سمير الزين، القدس معضلة السلام. مركز الإمارات للدراسات والبحوث، 1997

(18) أسامة حطبي، الوضع القانوني لمدينة القدس وضواحيها. مؤسسة الدراسات الفلسطينية. 1997 .

(19) مركز الدراسات العربية، مستقبل القدس العربية . 1999 .

- لقد أخلت حكومة الكيان الصهيوني بمبدأ حسن النية واستحدثت وقائع جديدة تعزز الموقف الصهيوني ووجوده اليهودي في المدينة وتضعف من الموقف الفلسطيني وقدرته على التفاوض عند بدأ المرحلة النهائية بمسألة القدس .

- اتفاقية إعلان المبادئ لم تنص بصراحة إلى حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وكان من المفروض على وجوب قراءة وتفسير إعلان المبادئ بحيث لا يتعارض مع قواعد القانون الدولي ومبادئه التي تحكم علاقة المحتل بالأرض التي تحتلها ومكانها وبحيث لا يتعارض مع قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة وهذا لا يعني إنقاص الفلسطينيين حقهم في تقرير مصيرهم والخوف من تبني الكيان الصهيوني للنص الإنجليزي للقرار رقم (242) الذي تحدث عن الانسحاب من (أرض) وليست حسب النص الفرنسي من (الأراضي) التي احتلتها سنة 1967 .

- توقيع اتفاقية إعلان المبادئ على أساس قراري مجلس الأمن (242) و (338) حيث اعتبرت القدس الشرقية تابعة للسيادة الفلسطينية .

دور السلطة الفلسطينية في دعم مدينة القدس . (20)

أصدر المجلس التشريعي الفلسطيني قانوناً يتعلق بمدينة القدس أطلق عليه قانون العاصمة لسنة 2002 رقم (4) نصت فيه المواد التالية :

- المادة (1) القدس الشريف عاصمة الدولة الفلسطينية وهي المقر الرئيس والدائم للسلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية .

- المادة (2) الدولة الفلسطينية صاحبة السيادة على القدس الشريف والأماكن المقدسة فيها وهي مسئولة عن صونها وكفالة حرية العبادة وممارسة الشعائر الدينية كافة .

- المادة (3) تخصص حصة خاصة سنوياً من الموازنة العامة إلى مدينة القدس الشريف وتوضع البرامج والخطط لتشجيع الاستثمار العام والخاص فيها وتظل منطقة تطوير (أ) أولوية خاصة .

- مادة (4) يقع باطلاً كل تشريع أو اتفاق ينتقص من الحق الفلسطيني في القدس الشريف أو يخالف أحكام هذا القانون .

يلاحظ أن قانون العاصمة رقم (4) لسنة 2002 لم يتم تطبيقه والعمل به من قبل الحكومات المتعاقبة في السلطة الفلسطينية، حيث يلزم هذا القانون تخصيص حصة خاصة لمدينة القدس في الموازنة السنوية، لذا يجب على أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني العمل على مراقبة أداء الحكومة ومدى التزامها بتنفيذ قواعد وأحكام قانون العاصمة .

- تم تخصيص لجنة في المجلس التشريعي الفلسطيني تهتم بقضايا القدس أطلق عليها (لجنة القدس) حيث تقوم بدور الرقابة على السلطة التنفيذية ومدى تطبيقها للقوانين الفلسطينية، والعمل على تكثيف الجهود للعمل على وضع خطط إستراتيجية لمواجهة العدوان الصهيوني على مدينة القدس من خلال القوانين والموازنات العامة وإجراءات لمواجهة الاعتداءات وأهم ما قامت به تخصيص موازنات خاصة بالقدس، ولكن الموازنات التي قدمت منذ عام 2000 حتى اليوم للمجلس التشريعي بشأن مدينة القدس لم يجد بأي منها بنداً خاصاً بمدينة القدس رغم وجود أفرع لبعض الوزارات الفلسطينية في محافظة القدس تسهل تقديم الخدمات اللازمة للمواطنين كل في مجال تخصصه، كما أنه لم تظهر حجم البرامج والمشروعات التي تنفذها الوزارات في محافظة القدس .

- حسب مشروع قانون موازنة عام 2009 تم ذكر بند واحد في مدينة القدس وهو من ضمن مخصصات مكتب الرئيس (برنامج دعم القدس) حيث خصص لهذا البرنامج في مشروع قانون موازنة عام 2009 للأعوام (2009 ما

(20) المجلس التشريعي الفلسطيني ، كتاب القوانين الفلسطينية.

قيمته 15,526 شيكل وعام 2010 ما قيمته 15,476 وعام 2011 ما قيمته 15,940 شيكل ولكن ذلك لا يكون كافياً لما تشهده القدس من هجمة شرسة من قبل الحكومة الصهيونية .

الجنسية الفلسطينية في عهد السلطة .

حسب الاتفاقيات الموقعة بين الكيان الصهيوني والسلطة الفلسطينية أصبح للسلطة الحق في إصدار القوانين بصفتها دولة معترف بها ومن أهم القوانين قانون الجنسية، كما أن الاتفاقيات أعطت السلطة الحق في إصدار جوازات سفر للمواطنين الفلسطينيين المقيمين في الضفة الغربية وقطاع غزة مما أعطى ذلك دليلاً على وجود الجنسية الفلسطينية ويعززها، ولكن البعض اعتبرها مجرد وثيقة سفر وليس جواز سفر كما الدول المستقلة، ويحتوي جواز السفر الصادر عن السلطة الفلسطينية على ثمان وأربعين صفحة ويصلح للسفر لجميع الأقطار ويسري لمدة ثلاث سنوات وصدور هذا الجواز من الجانب الفلسطيني يتم بدون موافقة من الكيان الصهيوني ولكن يتوجب على الجانب الفلسطيني تبليغ الكيان الصهيوني باسم حامل الجواز ورقم هويته وكافة البيانات الشخصية المتعلقة به، كما يعطي هذا الجواز الحق لصاحبه في السفر والعودة لمناطق السلطة الفلسطينية طالما ظل ساري المفعول، كما أن الحكومات الأجنبية تطلب ذلك الجواز لتسمح لصاحبه بالمرور دون تأخير أو إعاقه ولكنه لا يحول لصاحبه الحق في الحماية الدبلوماسية والقنصلية .

مشروع قانون الجنسية الفلسطينية . (21)

قامت وزارة الداخلية الفلسطينية بإعداد مشروع قانون الجنسية الفلسطينية وتم وضع أحكامه من مراسيم الجنسية الفلسطينية الموحدة (1925-1941) السارية في قطاع غزة وقانون الجنسية الأردنية 1954 وتعديلاته السارية في الضفة الغربية، يحتوي هذا المشروع على 25 مادة، حدد فيها من هو الفلسطيني وكيفية الحصول على الجنسية الفلسطينية، وحكم الفلسطيني المتجنس بجنسية أخرى، وأحوال فقد وإسقاط الجنسية الفلسطينية وغيرها من الأحكام ، ورغم أنه تم إعداده منذ عام 1995 إلا أنه لم يطرح على المجلس التشريعي الفلسطيني حتى الآن لأسباب سياسية بسبب عدم توفر الإمكانية للسلطة الفلسطينية لتطبيق قانون للجنسية على أرض الواقع .

الجنسية الفلسطينية في داخل الضفة الغربية ومنها القدس .

من المعروف أن حق الجنسية الفلسطينية يبقى منتقلاً وذلك لارتباطه بموافقة الكيان الصهيوني على إعطاء بعض الأفراد الجنسية أو لا حسب اعتبارات مختلفة وهي ما تسمى لم الشمل ولكن أهم ما يعطي حق الهوية الفلسطينية أن يولد الطفل لأبوين فلسطينيين أو أحدهما يكتسب حق الإقامة الذي يعادل الجنسية الفلسطينية، أو من يولد في الخارج لأبوين فلسطينيين لهما حق الإقامة في المناطق الفلسطينية إذا عاد لفلسطين قبل سن الرشد القانوني، وبحق لأحد الزوجين إن كان مقيماً في فلسطين أن يطلب حق الإقامة لزوجيه (لم الشمل) .

أما فقدان الجنسية الفلسطينية لا توجد حالات واضحة ولكن في حالة إقامة الشخص خارج البلاد أكثر من المدة التي يسمح بها الكيان الصهيوني فلا يحق لهذا الشخص العودة ثانية، أو حالات الإبعاد التي من المتوقع أن يقوم بها الكيان الصهيوني .

ازدواجية الجنسية .

السلطة الفلسطينية لا تعارض ذلك بسبب الأوضاع التي يعاني منها الفلسطينيون العائدون مع دخول السلطة، فالتمتع بجنسية دولة أخرى يمكن صاحبه من الحصول على الحماية الخارجية من قبل الدولة التي يحمل جنسيتها وتسهل على الفلسطيني عملية السفر إلى البلدان التي لا تسمح للفلسطينيين بدخولها .

(21) معتز، قفيشة، تقرير حول الجنسية الفلسطينية (1917 - 2000) ، 2000 .

مستقبل الجنسية الفلسطينية في ضوء العملية السلمية .

يوجد ثلاث احتمالات لمصير الجنسية نتيجة العملية السلمية، فإما أن تقام الدولة الفلسطينية ويحصل الفلسطينيون المقيمون بالضفة الغربية والقطاع غزة على الجنسية الفلسطينية وكذلك سيحصل عليها سكان القدس الشرقية باعتبارها جزءاً من الدولة الفلسطينية، أما في حالة ضم القدس لسلطة الكيان الصهيوني فسيحصلون على الجنسية الإسرائيلية وهذا احتمال بعيد أو يصبح للقدس وضع دولي خاص مما يرد أكثر من احتمال بالنسبة لمصير جنسية سكان القدس الشرقية، الاحتمال الأول هو الأفضل وهو الحصول على الجنسية الفلسطينية .

من الملاحظ من خلال ما سمح به الكيان الصهيوني لسكان القدس بالحصول عليه هو فقط الإقامة في داخل مدينة القدس ولم تسمح للمواطن الفلسطيني داخل القدس الحصول على الجنسية الإسرائيلية مما يجعل المواطن مهدداً بسحب تلك الإقامة والتهجير من المدينة وهذه السياسة في قانون الجنسية الإسرائيلي تهدف للعمل على تهويد المدينة وإخراج المواطنين الفلسطينيين منها، وزيادة الإحساس لديهم بعد الأمن والاستقرار داخل ممتلكاتهم وأنهم مهددون في أي لحظة بالطرد من بيوتهم وأراضيهم .

كما أن الجنسية الفلسطينية لا يمكن الحصول عليها لسكان القدس الشرقية بسهولة كونها مرتبطة بموافقة من الكيان الصهيوني، رغم أنه المواطن الفلسطيني يستطيع أن يحصل على ازدواجية الجنسية مع أي دولة أخرى ولا يسمح لسكان القدس الحصول على هوية فلسطينية في ظل السكن داخل سيطرة الكيان الصهيوني لأن ذلك سوف يخالف شروط الحصول على الإقامة من الكيان الصهيوني ويجرمه من هذا الحق، فيبقى المواطن الفلسطيني داخل القدس محروماً من جنسيته الفلسطينية، كما أنه مهدداً بفقدان الإقامة داخل القدس بسبب عدم حصوله على الجنسية الإسرائيلية كي يتمتع بحق المواطنة الكاملة فيها .

الآمال والطموحات اتجاه مدينة القدس من الجانب الفلسطيني .

نلاحظ من كل ما سبق من تحليلات لممارسات الكيان الصهيوني أن الهدف من كل ذلك هو طمس معالم وهوية القدس الشريف هويتها وعروبته وإسلاميتها والعمل على تهويدها وصبغها بالصبغة اليهودية الكاملة دون بقاء للأثر العربي الإسلامي، فتبقى معانات أهالي مدينة القدس مستمرة لأجل تثبيت الوجود والمحافظة على الهوية والبقاء في الأرض وعدم السماح للكيان الصهيوني أن يسيطر على ممتلكات الإنسان الفلسطيني، وبقاء تلك المعاناة المستمرة تضع على السلطة الفلسطينية مسؤولية الاهتمام بالمدينة والعمل على دعمها والمحافظة على هويتها العربية الإسلامية ومقدساتها التي يحاول الكيان الصهيوني إخفاء معالمها وتشويه تاريخيتها وتزوير حقائقها من خلال جعلها تعود للتاريخ والعقيدة اليهودية المزيفة، لذا هناك بعض المقترحات التي من الممكن للمسؤولين أن يقوموا بإجرائها لدعم صمود مدينة القدس وأهلها وهذه هي :

- أن يعمل المجلس التشريعي الفلسطيني على تطبيق قانون العاصمة وعدم بقاءه دون تطبيق حتى الآن مما يقلل من الاهتمام بالمدينة .
- على السلطة الفلسطينية أن تحرص على تخصيص بند في الموازنة العامة لدعم مدينة القدس والمشاريع الخاصة بها وخاصة ما يتعلق بالآماكن التاريخية والإسلامية لتبقى محافظة على هويتها العربية الإسلامية .
- رفض السلطة الفلسطينية اقتراحات من الكيان الصهيوني بأن يكون بديلاً عن القدس وتوضع مؤسساتها الرئيسية فيها مثل (أبو ديس) .

- أن تحرص السلطة الفلسطينية من خلال قانون ينص على جعل كل مؤسسة أو هيئة مركزها الرئيسي في القدس لتعزيز كونها العاصمة للدولة الفلسطينية .
- العمل على حماية أبناء وشباب القدس من أي تأثيرات سلبية تعمل على إشاعتها بين الشباب الفلسطيني مثل المخدرات وغيرها من خلال تنشيط المؤسسات للتوعية من مخاطر ما يهدف إليه .
- العمل على الدفاع عن حقوق المواطنين المقدسين من خلال ما يتم من مفاوضات بين الجانبين لتعزيز الشعور بالأمن والاستقرار والمواطنة وعدم التهديد بسحب الإقامة، كما يطالب بمنحهم جنسية فلسطينية لتعزيز جعل القدس جزءاً من باقي الأراضي الفلسطينية .
- المطالبة بتسهيل عملية إجراء الانتخابات والترشيح لسكان القدس ومشاركتهم في أي فعاليات مع المجتمع الفلسطيني داخل الضفة الغربية وزيادة عدد صناديق الاقتراع .
- مطالبة الدول العربية بتقديم الدعم المادي والمعنوي للحفاظ على هوية القدس الإسلامية والمشاركة في إسهامات ومشاريع داخل المدينة لتثبيت الوجود .
- تعزيز أن القدس هو عاصمة الثقافة العربية من خلال زيادة الفعاليات وأي أعمال تعزز هويتها .
- عدم تقديم أي تنازلات تتعلق بمدينة القدس والحرص على الاستمرار في التأكيد على وجودها وهويتها العربية وخاصة في ظل الظروف الحالية تحت قرار القانون الدولي أن القدس الشرقية هي عاصمة فلسطين ولا يتنازل عن هذا الحق أبداً .
- رفع شكوى للأمم المتحدة والمحكمة الدولية على الكيان الصهيوني بسبب سيطرته على أراضي القدس الشرقية وممارساته الإحتلالية والمطالبة بإزالة كافة المستوطنات والمعالم التي تدل على تهويد المدينة .
- المطالبة بالسماح للمواطنين الفلسطينيين داخل الضفة الغربية وأينما كانوا على حرية الدخول للمدينة والعيش فيها وخاصة حرية العبادة .

آمال أبو خديجة